

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠١

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة المعدل بالقانون

رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير

والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن تنظيم وتوجيه أعمال البناء وتعديلاته

ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجمعات العمرانية الجديدة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن إصدار قانون التخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن حماية الآثار ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون بشأن الهيئة ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمرانى المعدل بالقرار الجمهورى رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٨٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

التخطيط العمرانى ؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بسوزارة الدفاع رقم ١٥٦٢/٢٠٠٠
برقم قيد ٣٠٤/١/٢٦٠٢ بتاريخ ١٧/٨/٢٠٠٠ ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة المنيا على التخطيط العام لمدينة مطاى
بجلسته المنعقدة فى ٢٠ نوفمبر ٢٠٠٠ واعتماد السيد اللواء محافظ المنيا للمخطط العام
لمدينة مطاى بذات التاريخ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى
فى هذا الشأن ؛

قـرـر

مادة اولى - يعتمد التخطيط العام لمدينة مطاى - محافظة المنيا طبقاً للتقرير
والخريطة المرفقين واللذين أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بالاشتراك
مع الوحدة المحلية لمركز ومدينة مطاى .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٣/٦/٢٠٠١

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

دكتور مهندس / محمد إبراهيم سليمان